

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٥١٣ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى كتاب السيد القاضى رئيس محكمة استئناف القاهرة - رئيس مجلس

القضاء الأعلى - المؤرخ ٢٠٢٥/٩/٦ ؛

وعلى كتاب السيد القاضى مساعد وزير العدل لشئون صندوق أبنية دور المحاكم

والشهر العقارى المؤرخ ٢٠٢٥/٩/١٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنايات أول درجة والجنايات المستأنفة التى تختص بنظر القضايا المقيدة بقسمى شرطة (الصف - العياط) محافظة الجيزة ، من مقرهما الحالى بمأمورية جنوب الجيزة بمبنى مجمع محاكم جنوب الجيزة بشارع ربيع الجيزى - محافظة الجيزة ، إلى مجمع محاكم ١٥ مايو الكائن بمركز التأهيل والإصلاح بمدينة ١٥ مايو - حلوان - محافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنايات أول درجة والجنايات المستأنفة التى تختص بنظر القضايا المقيدة بقسمى شرطة (السلام أول - السلام ثان) محافظة القاهرة ، من مقرهما الحالى بمأمورية شمال القاهرة بمبنى محكمة شمال القاهرة الابتدائية الكائن بميدان العباسية - محافظة الجيزة إلى مأمورية استئناف القاهرة بمبنى مجمع محاكم القاهرة الجديدة الكائن بالتجمع الخامس - محافظة القاهرة .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٢٠٢٥/١٠/١

صدر فى ٢٠٢٥/٩/١٤

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى

